

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال اللّٰيْثُ : تَوَشَّعَ فُلَانٌ بِالسَّوْعِ : إِذَا تَلَطَّحَ بِهِ وَوَقَعَ فِي
نُسْخَةِ اللِّسَانِ : بِالسَّوَادِ : تَلَطَّحَ بِهِ وَأَنْشَدَ اللّٰيْثُ لِلْقُلَاحِ :
" إِنِّي أَمْرُؤٌ لَمْ أَتَوْشَّعْ بِالْكَذِبِ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : اسْتَوْشَّعَ فُلَانٌ :
اسْتَقَى بَدَلُوَ وَاهِيَةً وَهُوَ اسْتَنْدَشَاغٌ كَمَا مَرَّ .
وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْوَشِيعُ كَأَمِيرٍ : الشَّيْعُ الْقَلِيلُ .
وَالْوَشْعُ بِالْفَتْحِ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ عَنْ كُرَاعٍ وَجَمْعُهُ : وَشُوعٌ قُلْتُ
: فَهُوَ ضِدٌّ .

ولغ .

وَلَغَ السَّبْعُ وَالْكَلابُ وَكُلُّ ذِي خَطْمٍ فِي الْإِنَاءِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَلَغَ
فِي الشَّرَابِ وَمَنْهُ وَبِهِ يَلْغُ كِيَهَبُ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : يَالِغٌ فِيهِ : لُغَةٌ
وَنَسَبَهُ اللّٰيْثُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ قَالَ : أَرَادُوا بَيَانَ الْوَاوِ فَجَعَلُوا
مَكَانَهَا أَلِفًا وَأَنْشَدَ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ لِعُبَيْدِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيْيَاتِ
:

مَا مَرَّ يَوْمٌ إِلَّا وَعِنْدَهُمَا ... لَحْمٌ رَجَالٍ أَوْ يَالِغَانِ دَمَا قُلْتُ :
وَيُرْوَى أَوْ يَوَلِغَانِ وَهِيَ لُغَةٌ أَيْضًا كَمَا سَيَأْتِي لِلْمُصَنِّفِ وَقَدْ نَسَبَهُ
الْجَوْهَرِيُّ لِأَبِي زُبَيْدٍ الطَّائِيِّ وَأَوَّلُهُ :

مُرْضِعُ شِبْلَيْنِ فِي مَغَارِهِمَا ... قَدْ نَهَزَا لِلْفِطَامِ أَوْ فُطِمَا وَقَالَ
ابْنُ بَرِّيّ : هُوَ لَابِنٌ هَرْمَةٌ وَصَوَّبَ الصَّاغَانِيُّ قَوْلَ اللّٰيْثِ .
قُلْتُ : وَمِثْلُهُ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْأَغَانِيِّ لِأَبِي الْفَرَجِ قَالَ : وَكَانَ فِي
قَصِيدَتِهِ هَذِهِ أَوْ يَالِغَانِ بِالْأَلِفِ وَكَذَلِكَ رُويَ عَنْهُ ثُمَّ غَيَّرَتْهُ
الرُّوَاةُ سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : سُئِلَ يُونُسُ عَنْ قَوْلِ ابْنِ قَيْسِ
الرُّقَيْيَاتِ : أَوْ يَالِغَانِ دَمَا فَقَالَ يُونُسُ : يَجُوزُ يَوَلِغَانِ وَلَا يَجُوزُ
يَالِغَانِ فَقِيلَ لَهُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ ابْنُ قَيْسٍ وَهُوَ حِجَازِيٌّ فَصَحِّحْ فَقَالَ :
لَيْسَ بِفَصِيحٍ وَلَا ثِقَةٍ شَغَلَ نَفْسَهُ بِالشَّرَابِ بِتَكَرُّرِهَا أَنْتَهَى .
وَحَكَى اللّٰحْيَانِيُّ : وَلِغَ يَلِغُ كَوَرِثَ يَرِثُ وَقَالَ غَيْرُهُ : وَلِغَ
يَوَلِغُ : مِثْلُ : وَجَلَّ يَوَجُلُ وَمَنْهُ رِوَايَةُ الْجَوْهَرِيِّ : أَوْ يَوَلِغَانِ
دَمَا وَلِغًا بِالْفَتْحِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِحَاجِرِ الْأَسَدِيِّ اللَّصَّ :

بَغَزَوْهُ مِثْلَ وَلَغِ الذِّئْبِ حَتَّى ... يَثُوبَ بِصَاحِبِي ثَأْرُ مُنْذِمٍ وَقَالَ
آخِرُ :

بَغَزَوْهُ كَوَلَغِ الذِّئْبِ غَادٍ وَرَائِحٍ ... وَسَيَّرَ كَنَصْلِ السَّيْفِ لَا يَتَعَوَّجُ
وَلَغِ الذِّئْبِ نَسَقُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا فَتَرَّةٌ كَعَدِّ الْحَاسِبِ وَيُضَمُّ عَنْ
الْفَرَاءِ وَلُؤْغًا كَقُعُودٍ وَوَلَغَانًا مُحَرَّرَكَةً أَي : شَرِبَ مَا فِيهِ مَاءٌ أَوْ
دَمًا بِأَطْرَافِ لِسَانِهِ أَوْ أَدْخَلَ لِسَانَهُ فِيهِ فَحَرَّكَهُ وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا
وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحْدَرَ كُفَّ فَلَْيَغْصِلْهُ سَيْعَ مَرَّاتٍ أَي : شَرِبَ مِنْهُ
بِلِسَانِهِ خَاصًّا بِالسَّبَاعِ أَي : أَكْثَرُ مَا يَكُونُ الْوُلُؤُغُ فِي السَّبَاعِ وَمِنْ
الطَّيْرِ بِالدُّبَابِ يُقَالُ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الطَّيْرِ يَلْغُ غَيْرُ الذِّبَابِ .

وَمَا وَلَغَ الْيَوْمَ وَلُؤْغًا بِالْفَتْحِ أَي : لَمْ يَطْعَمْ شَيْئًا قَالَهُ ابْنُ
عَبَّادٍ وَالزَّمَخْشَرِيُّ وَهُوَ مُجَازٌ .

وَالْمِيلَغُ وَالْمِيلَغَةُ بِكَسْرِهِمَا : الْإِنَاءُ يَلْغُ فِيهِ الْكَلْبُ وَاقْتَصَرَ
الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْأَوَّلِ وَزَادَ فِي الدِّمِّ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ B ه أَنَّ رَسُولَ A
بَعَثَهُ لِيَدِيَ قَوْمًا قَتَلَهُمْ خَالِدٌ فَأَعْطَاهُمْ مِيلَغَةَ الْكَلْبِ يَعْذِي :
أَعْطَاهُمْ قِيمَةَ كُلِّ مَا ذَهَبَ لَهُمْ حَتَّى قِيمَةِ الْمِيلَغَةِ وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ
الْحَدِيثِ أَيْضًا فِي رَدِّ .

وَالِغُ : جَبِلُ بَيِّنَ الْأُضَاءِ وَالْيَمَامَةِ قَالَ :

" إِذَا قَطَعْنَا وَالِغًا وَالسَّيْسِيَا .

" ذَكَرْتُ مِنْ رِبْعَةٍ قِيلًا مَرْدِيًا .

" وَخُبِرَ بُرٌّ عِنْدَهَا وَمَشْرَبًا وَوَالِغُونَ بِكَسْرِ اللَّامِ : وَادٍ وَلَعَلَّاهُ

الَّذِي ذَكَرَ جُمُعَ بِمَا حَوَّلَهُ قَالَ الْأَغْلَابُ الْعِجْلِيُّ :

" نَحْنُ مَنَعْنَا جَوْفَ وَالْغَيْنَا